

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٣١ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع تزعع ملكية قطعة الأرض بمعرض المجنونة الوسطاني رقم ٢٩ بالقطع ٤ و٥٥ و٥٦ و٧٠ و٨٥ بزمام مدينة طما - محافظة سوهاج من أعمال المفعة العامة والاستيلاء عليها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تزعع ملكية المزارع للفعلة العامة أو التجسين والتقوتين المدالة له

وعلـىـ القـانـونـ رقمـ ٢٥٢ـ لـسـنةـ ١٩٦٠ـ بشـأنـ تعـديـلـ بـعـضـ الـاحـكـامـ الـخـاصـةـ

قررت :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المفعة العامة تزعع ملكية قطعة الأرض البالغ مساحتها ١٢ قيراطاً و٢١ سهماً تقريباً بمعرض المجنونة الوسطاني رقم ٢٩ بالقطع ٤ و٥٥ و٥٦ و٧٠ و٨٥ بزمام مدينة طما - محافظة سوهاج والمملوكة للسيد / فوزي مصطفى الزارع وأخرين باعتبارهم المالكين الظاهرين والموضع بيانها وموقتها وحدودها بالمذكرة والرسم المرافقين وذلك لإقامة محطة الإرسال التليفزيوني بمدينة طما .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لمشروع .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية في ٢٩ ربى الآخر ١٣٨٩ (١٤ نوفمبر ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

مذكرة إيضاحية

بشأن مشروع تزعع ملكية قطعة الأرض بمعرض المجنونة الوسطاني رقم ٢٩ بالقطع ٤ و٥٥ و٥٦ و٧٠ و٨٥ بزمام مدينة طما - محافظة سوهاج

يمتلك السيد / فوزي مصطفى الزارع ومهديه دوبل أحدهما بغيره بصفتهم المالكين الظاهرين قطعة أرض مساحتها ١٢ قيراطاً و٢١ سهماً تقريباً بمعرض المجنونة الوسطاني رقم ٢٩ بالقطع ٤ و٥٥ و٥٦ و٧٠ و٨٥ بزمام مدينة طما - محافظة سوهاج ويبيان كالتالي :

الحمد لله - القطع ٤ و٥٥ و٦٥ بمحضر المجنونة الوسطاني رقم ٢٩
بطول قدره ٣٦٠ متر تقريباً

مذكرة

في شأن اعتبار مشروع إنشاء مجمع تنظم الإنتاج الزراعي
بناحية الجizer بحرى مركز ادفو محافظة أسوان من أعمال
المفعة العامة

تعميداً لسياسة الحكومة التي تهدف إلى حماية الثروة الزراعية حتى تستكمل
نظامها الاقتصادي ورفع مستوى الإنتاج الزراعي على أساس على تزويد
تنمية مشروع تنظم الإنتاج الزراعي بمحافظات : السيناء ، الغربية ، المنوفية ،
القليوبية ، الجizer ، المنيا ، أسوان .

وقد وقع الاختيار على الجزء المدين بالرسم المرافق ومقداره ٢٠ قيراطاً
و١٩ سهماً (عشرون قيراطاً وتسعة عشر سهماً) بمعرض الملوى نمرة ٢٠
القطعة نمرة ٦٩ - ٧٠ - ٧١ بناحية الجizer بحرى مركز ادفو محافظة أسوان
لإقامة هذا الجمع مما يقتضي تقرير المفعة العامة لذلك المشروع والاستيلاء
على المساحة المشار إليها عقباً لحكم القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن
زعع ملكية المزارع للفعلة العامة أو التجسين والتقوتين المدالة له والقانون
رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بزعع الملكية
المفعة العامة والاستيلاء على العقارات .

وهذه المساحة منها ٥ قراريط و٨ أسمهم مملوكة لوربة جاب الله أحد (حملة
أعلاها ٧ قراريط و١٠ أسمهم) ٦ قراريط و٨ أسمهم مملوكة للسيد عيسى إسماعيل
(حملة أعلاها ٩ قراريط) و٩ قيراط و١٥ سهماً مملوكة للسيد على بربى
(حملة أعلاها ٩ قيراطان و٨ أسمهم) وفيها مملوكة للسيد / محمد عبد الجليل (حملة
أعلاها ٣ قراريط) و٩ قراريط و١٨ سهماً ، مملوكة
للسيد / على محمد آدم (حملة أعلاها ٨ قراريط و٨ أسمهم) وقد وافق الساد
المالك على النازل عن المساحة قررت كل منهم لإقامة الجمع سالف الذكر .
ويعود الموقع من الناحية البحرية باققطعة بطول ٤٣,٢٥ متراً ومن الناحية
الشرقية باققطعة بطول ٧٠,٩٠ متراً ومن الناحية الغربية باققطعة بطول
٣٠,٨٦ متراً ومن الناحية القبلية باققطعة بطول ٤٥,٤ متراً .
وقد وافق السيد المحافظ على تزعع ملكية الموقع المشار .

لذلك أعد مشروع القرار المرافق بتقرير المفعة العامة لمشروع إنشاء
مجمع تنظم الإنتاج الزراعي بناحية ساقية الذكر والاستيلاء على مساحة
الارض اللازمة لتعميمه .

ويشترى وزير الزراعة والإصلاح الزراعي بعرض مشروع هذا القرار
على السيد رئيس الجمهورية .

رجاء التفضل بالموافقة عليه .

وزير الزراعة والإصلاح الزراعي

سيـدـ مـرـعـىـ

الحد الشرق - القطع أرقم ٥٤ و٥٥ و٥٦ بمحضه بطول ٣٠ مترا
تقريبا .

قرار :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المتفعة العامة نزع ملكية قطعة الأرض البالغ مساحتها ٣ أفدنة و ٧ قراريط و ٣ أسمهم تقريبا بمحض السكة الجديدة رقم ٣٨ وعز العرب رقم ٣٧ بالقطع أرقم ٦ ٤٢٦ ٧٠ وص ٢ وص ٢٥، ص ٣١ بمدينة طنطا محافظة الغربية . والملوكة للسادة / مصطفى العيسوي البرماوى وأخيه محمد أحمد عابد وأخيه أبو الفيط الخولى وعبد العظيم الباشى وال الحاج على أبو طالب وحسن جميسة بصفتهم المالكين الظاهرين والموضع بيانها وحدودها وسوقها بالمذكرة والرسم المرافقين وذلك لإقامة مركز إرسال الإذاعة بطنطا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية بمصر برئاسة الجمهورية في جادى الأولى سنة ١٢٨٩ (١٩٦٩) يومي

حمل عدد الناصر

مذكرة إيضاحية

بشأن مشروع نزع ملكية قطعة الأرض بأرقم ٦ ٤٢٦ ٧٠ وص ٢ وص ٢٥ وص ٣١ بأحواض السكة الجديدة رقم ٣٨ وعز العرب رقم ٣٧ بمدينة طنطا محافظة الغربية

يمتلك السادة / مصطفى العيسوي البرماوى وأخيه محمد أحمد عابد وأخيه أبو الفيط الخولى وعبد العظيم الباشى وال الحاج على أبو طالب وحسن جميسة بصفتهم المالكين الظاهرين أرض ساحتها ٣ أفدنة و ٧ قراريط و ٣ أسمهم بأحواض السكة الجديدة رقم ٣٨ وعز العرب رقم ٣٧ بمدينة طنطا محافظة الغربية بأرقم ٦ ٤٢٦ ٧٠ وص ٢ وص ٢٥ وص ٣١ على التوالى . ولما كان قد صدر قرار السيد محافظ الغربية رقم ١٥٦٥ لسنة ١٩٦٧/٩/٨ بالاستيلاء مؤقتا لصالح المؤسسة المصرية العامة للمهندسة الإذاعية على قطعة الأرض المذكورة .

ولما كان الأمر قد تطلب إقامة محطة لإرسال الإذاعى على قطعة الأرض المشار إليها وتم توقيع الاتفاق الودى مع المالك وانتهت حاجة المفرعة لإنجاز إجرامات نزع ملكيتها .

وحيث إن السيد محافظ الغربية قد وافق على نزع الملكية وفقا للاستفادة من مذكرة المؤسسة المؤرخة في ٢٣/٢/١٩٦٨ وكتاب محافظ الغربية المؤرخ في ١٨/٤/١٩٦٨ يعتمد سيادته لتوقيع .

وحيث أن أمر يختص بتصدير قرار السيد رئيس الجمهورية باعتبار قطعة الأرض المشار إليها آخرًا من المنافع العامة وفقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ والقوانين المعدلة له .

لذلك أعد مشروع القرار المرافق .

رجاء التكرم بالموافقة عليه وإصداره .

وزير الإرشاد القوى

محمد فائق

الحد القبلى - القطع أرقم ٥٦ و٥٧ و٥٨ بمحض منكسر من خطين الأول بقياس ٥٥٠ مترا والثانى ٥٥٣٧ مترا تقريبا .

الحد الغربى - مشروع طريق أسيوط / سوهاج رقم ٣٤ طريق بطول ١٩,٦٠ مترا بمحضه .

ولما كان الأمر قد تطلب إقامة محطة لتقوية الإرسال التلفزيونى بمدينة طنطا على قطعة الأرض المشار إليها وتم توقيع الاتفاق الودى مع المالك وانتهت حالة المفرعة لإنجاز إجرامات نزع الملكية .

وحيث إن السيد محافظ سوهاج قد وافق على نزع الملكية وفقا للاستفادة من مذكرة المؤسسة المصرية العامة للمهندسة الإذاعية المؤرخة في ١٢/٢٤/١٩٦٧ في هذا الشأن ويعتمد سيادته لتوقيع .

وحيث إن الأمر يختص بتصدير قرار السيد رئيس الجمهورية باعتبار قطعة الأرض المشار إليها من المنافع العامة طبقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ والقوانين المعدلة له .

لذلك أعد مشروع القرار المرافق .

رجاء التكرم بالموافقة عليه وإصداره .

وزير الإرشاد القوى

محمد فائق

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٦٧ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع نزع ملكية قطعة أرض بأرقم ٦ ٤٢٦ ٧٠ وص ٢ وص ٢٥، ص ٣١ بأحواض السكة الجديدة رقم ٣٨ وعز العرب رقم ٣٧ بمدينة طنطا محافظة الغربية من أعمال المتفعة العامة والاستيلاء عليها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات لفائدة العامة أو التحسين ،

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بترع الملكية لفائدة العامة والاستيلاء على العقارات ،